

Distr.: Limited
23 November 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

اللجنة الثانية

البند ٢٠ (أ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

الاتحاد الروسي، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، أفغانستان، أوكرانيا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بنن، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، جورجيا، سري لانكا، سورينام، صربيا، طاجيكستان، العراق، غيانا، فيجي، فييت نام، قيرغيزستان، كازاخستان، كوستاريكا، الكويت، موريشيوس، الهند، اليابان: مشروع قرار منقّح

تنفيذ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه، ٢٠١٣

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٣/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ المتعلق بالاحتفال باليوم العالمي للمياه، و ١٩٦/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ الذي أعلنت بموجبه سنة ٢٠٠٣ السنة الدولية للمياه العذبة، و ٢١٧/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الذي أعلنت بموجبه بدء العقد الدولي للعمل ٢٠١٥-٢٠٠٥ "الماء من أجل الحياة" في اليوم العالمي للمياه الموافق ليوم ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥، و ٢٢٨/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٩٢/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ الذي أعلنت بموجبه سنة ٢٠٠٨ السنة الدولية للصرف الصحي، و ١٩٨/٦٤



الرجاء إعادة استعمال الورق

271112 271112 12-60456 (A)



المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ المتعلق باستعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ العقد، و ١٥٤/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الذي أعلنت بموجبه سنة ٢٠١٣ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٩٢/٦٤ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٠ المتعلق بحق الإنسان في الحصول على المياه والصرف الصحي،

وإذ تشير كذلك إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/١٥ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠^(١) و ٢/٢١ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ المتعلق بالسنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية الذي يتضمن المبادئ التوجيهية والمعايير المتفق عليها في ما يتعلق بإعلان السنوات الدولية، وإلى قرار الجمعية العامة ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٨٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ المتعلقين بإعلان السنوات الدولية،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو المتعلق بالبيئة والتنمية^(٣) وجميع المبادئ الواردة فيه، وجدول أعمال القرن ٢١^(٤) وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٥) وإعلان جوهانسبرغ المتعلق بالتنمية المستدامة^(٦) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٧) والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/65/53/Add.1)، الفصل الثاني.

(٢) المرجع نفسه، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/67/53/Add.1)، المرفق الثالث.

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٥) القرار د-١٩/٢، المرفق.

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٧) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية^(٨) والالتزامات المعلنة فيها، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٩)،

وإذ تشدد على أن للماء أهمية بالغة في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع، وأنه لا غنى عنه لصحة الإنسان ورفاهه وله أهمية أساسية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الأخرى ذات الصلة المتفق عليها دوليا في الميادين الاقتصادي والاجتماعي والبيئي،

وإذ تقر بأهمية التعاون على جميع المستويات من أجل بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا في مجال المياه والصرف الصحي، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١٠) وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ،

وإذ تلاحظ أن المنتدى العالمي السادس للمياه عقد في مرسيليا، فرنسا، في الفترة من ١٢ إلى ١٧ آذار/مارس ٢٠١٢،

وإذ تلاحظ أيضا أنه سيجري إحياء الذكرى السنوية العشرين لإعلان اليوم العالمي للمياه خلال السنة الدولية للتعاون في مجال المياه،

١ - **تشجع على الأنشطة المتصلة بتنفيذ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه التي تضطلع بها الدول الأعضاء والأمانة العامة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة بسبل منها العمل المشترك بين الوكالات، والإسهامات التي تقدمها المجموعات الرئيسية، وتؤكد أهمية تنفيذ السنة على الصعيد القطري؛**

٢ - **تشجع جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكافة العناصر الفاعلة الأخرى على اغتنام الفرصة التي تتيحها السنة الدولية ومواصلة النهوض بالإجراءات على جميع المستويات، بسبل منها التعاون الدولي حسب الاقتضاء، في سبيل بلوغ الأهداف المتفق عليها دوليا المتصلة بالمياه الواردة في جدول أعمال القرن ٢١^(٤) وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٥) وإعلان الأمم المتحدة للألفية^(١٠) وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ^(٧)، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة^(٩)؛**

٣ - **ترحب بعرض حكومة طاجيكستان بأن تستضيف، في آب/أغسطس ٢٠١٣، في دوشانبه، مؤتمرا دوليا رفيع المستوى بشأن التعاون في مجال المياه؛**

(٨) انظر القرار ١/٦٥.

(٩) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(١٠) انظر القرار ٢/٥٥.

- ٤ - تدعو رئيس الجمعية العامة إلى أن يعقد في اليوم العالمي للمياه الموافق ليوم ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣ في نيويورك حواراً تفاعلياً رفيع المستوى خلال الدورة السابعة والستين للجمعية العامة للاحتفال بالسنة الدولية للتعاون في مجال المياه، ٢٠١٣، والذكرى السنوية العشرين لإعلان اليوم العالمي للمياه؛
- ٥ - ترحب بتنظيم نشاط رسمي للاحتفال باليوم العالمي للمياه في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣ في لاهاي، يكرس للتعاون في مجال المياه، وهو موضوع السنة الدولية؛
- ٦ - تشدد على أهمية المشاركة الكاملة لجميع الجهات المعنية، بما في ذلك النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، في تنفيذ السنة على جميع المستويات؛
- ٧ - تدعو هيئات الأمم المتحدة المعنية والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى الإسهام في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الدولي الرفيع المستوى، وتطلب إلى الأمين العام أن يعد ورقة معلومات أساسية عن التعاون في مجال المياه تعرض على المؤتمر في دوشانبه؛
- ٨ - تدعو الأمين العام إلى أن يتخذ، بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة المعنية بالموارد المائية وغيرها من المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، ما يلزم من إجراءات لدعم تنفيذ السنة في شتى أنحاء العالم؛
- ٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار والقرار ١٥٤/٦٥ المتعلق بالسنة الدولية للتعاون في مجال المياه، ٢٠١٣، يشمل تقييم السنة استناداً إلى المبادئ التوجيهية الواردة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠.